

قرار مجلس المنافسة عدد 135/ق/2024 صادر في 5 ربيع الآخر 1446
(9 أكتوبر 2024) المتعلق بتولي شركة «Abu Dhabi Marine
«Business And Services Company PJSC» المراقبة
الحصرية لشركة «Navig8 Topco Holdings Inc».

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة،
كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم من قبل الأطراف المعنية بتاريخ 3 يونيو 2024، يحدد شروط تولي شركة «Abu Dhabi Marine Business And Services Company PJSC» أو شركة مملوكة لها سيتم إحداها لاحقاً، المراقبة الحصرية لشركة «Navig8 Topco Holdings Inc» عبر اقتناء 100 % من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، ممّا يجعلها خاضعة للتبليغ طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق الأسقف المحددة بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40 % من البيوع أو الأثرية أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Abu Dhabi Marine Business And Services Company PJSC» أو شركة مملوكة لها سيتم إحداها لاحقاً، المراقبة الحصرية لشركة «Navig8 Topco Holdings Inc» عبر اقتناء 100 % من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به وبالتالي، فهي تشكل عملية تركيز حسب أحكام المادة 11 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث سيتم إنجاز هذه العملية من خلال عمليتين مترابطتين بموجب نفس العقد المبرم من طرف الأطراف، حيث سيتم حالياً اقتناء ما يعادل نسبة 80% من رأسمال الشركة المستهدفة، على أن يتم اقتناء نسبة 20% المتبقية من طرف نفس المنشأة المقتنية في غضون سنة 2027، وبالتالي، فهاتين العمليتين تعدان كعملية واحدة ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع للإلزامية التبليغ، لاستيفائها شروطاً من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهو تجاوز رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 1.2 مليار درهم ؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد وفق المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 5 ربيع الآخر 1446 (9 أكتوبر 2024) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد تأكد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من القانون الداخلي لمجلس المنافسة ؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 94/ع.ت.إ/2024، بتاريخ 26 من محرم 1446 (فاتح أغسطس 2024)، والمتعلق بتولي شركة «Abu Dhabi Marine Business And Services Company PJSC» أو شركة مملوكة لها سيتم إحداها لاحقاً، المراقبة الحصرية لشركة «Navig8 Topco Holdings Inc» عبر اقتناء 100 % من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به ؛

وعلى قرار المقرر العام بالنيابة لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعباد رقم 0112/2024 بتاريخ 7 صفر 1446 (12 أغسطس 2024) والقاضي بتعيين السيدة لبنى مرحتي مقررته في الموضوع، طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول عملية التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالواقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ فاتح ربيع الأول 1446 (5 سبتمبر 2024)، والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 2 ربيع الأول 1446 (6 سبتمبر 2024) ؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 29 من ربيع الأول 1446 (3 أكتوبر 2024) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الإلاه قشاشي ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 5 ربيع الآخر 1446 (9 أكتوبر 2024) ؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هذه هي :

- **الجهة المقتنية المباشرة : Abu Dhabi Marine Business And Services Company PJSC** هي شركة قابضة خاضعة لقانون دولة الإمارات العربية المتحدة، يقع مقرها في مجمع الشيخ خليفة للطاقة، برج تكرير - الطابق الثاني عشر، طريق الكورنيش، صندوق بريد رقم 61، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة رقم السجل التجاري 2238179، وهي مملوكة بالكامل لشركة «ADNOC Logistic&Services PLC». وتسير هذه الأخيرة أنشطة مجموعة ADNOC المتعلقة بالخدمات اللوجستكية البحرية :

- **الجهة المقتنية غير المباشرة : ADNOC Logistics & Services PLC** هي شركة عامة ذات مسؤولية محدودة، المسجلة تحت عدد 000009847 وفق تشريع سوق أبو ظبي العالمي لسنة 2020، ويقع مقرها في مجمع الشيخ خليفة للطاقة، برج السراب، الطابق 28، ساحة سوق أبو ظبي العالمي، الجزيرة المارية، أبو ظبي، ص.ب. 2600 الإمارات العربية المتحدة، وهي شركة تابعة لمجموعة «Abu Dhabi National Oil Company (ADNOC) P.J.S.C.»، وهي مجموعة للطاقة والبتروكيماويات تعمل عبر سلسلة القيمة الهيدروكربونية بأكملها من خلال شبكة من الشركات المتكاملة ؛ وتنشط مجموعة «ADNOC P.J.S.C» في المغرب من خلال بيع مواد التشحيم والغازول ووقود الطائرات والكبريت والبولي إيثيلين «Polyéthylène» والبولي بروبيلين «Polypropylène» والأمونيا وسامد اليوريا وكذلك عبر تقديم خدمات النقل البحري للسلع السائبة ؛

- **الجهة المستهدفة : Navig8 TopCo Holdings Inc** هي شركة قابضة تأسست بموجب قوانين جزر مارشال مسجلة تحت عدد 92684، ويقع مقرها بـ Trust Company Complex, Ajeltake Road, Ajeltake Island, Majuro, Marshall Island MH96960، وتنشط على المستوى الوطني في قطاع خدمات النقل البحري للسوائل السائبة وخدمات التداول المتعلقة بالوقود البحري ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ تهدف إلى تمكين الجهة المقتنية مجموعة «ADNOC» من دعم تطورها من خلال تعزيز أسطولها الحالي من الناقلات بمجموعة من الناقلات الحديثة وتحقيق توفير من خلال الأنشطة المتعلقة بإدارة السفن وتزويدها بالوقود. علاوة على ذلك، ستعزز خبرة الجهة المقتنية إمكانيات الشركة المستهدفة، مما سيسمح لها بتوسيع نطاق خدمات النقل البحري والاستفادة من خدمات عملاء جدد والتقليل من احتمالية التعرض للمخاطر عبر زيادة استقرار الإيرادات ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثرا عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج مسطرة التحقيق، فإن الأسواق المعنية بهذه العملية هي :

- سوق خدمات النقل البحري للسوائل السائبة «Marché de la fourniture des services de transport maritime de vracs liquides» ؛

- سوق توريد الوقود البحري بالجملة «Marché de l'approvisionnement en gros de carburant de soute» ؛

- سوق خدمات التداول المتعلقة بالوقود البحري «Marché de la fourniture des services de négoce de carburants de soute» ؛

غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه الأسواق مفتوحا دون الحاجة لاعتماد تقسيم أدق ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، وبالنظر إلى خصائص العرض والطلب، فإن كلا من سوق خدمات النقل البحري للسوائل السائبة وسوق توريد الوقود البحري بالجملة وسوق خدمات التداول المتعلقة بالوقود البحري تعد ذات بعد عالمي، إلا أنه ونظرا لكون هذه الأسواق المرجعية لن تتأثر بالعملية، فإن تحديد نطاقها الجغرافي يمكن أن يبقى مفتوحاً ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في الأسواق المعنية بالعملية، نظرا لغياب أي ترابط أفقي أو عمودي أو تكتلي ما بين أنشطة أطراف عملية التركيز على المستوى الوطني، وبالتالي فإن إنجاز هذه العملية لن يترتب عنه أي تغيير في بنية الأسواق أو أي تراكم لخصص السوق للأطراف المعنية من شأنه خلق وضع مهيمن داخلها أو من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعدية للأسواق المرجعية. إضافة إلى ذلك، فإن وضعية الأطراف بعد إنجاز عملية التركيز هذه لن تؤهلها لإغلاق هذه الأسواق المرجعية في وجه الزبناء، في ظل تعدد المنافسين داخلها والذين من شأنهم تقديم خدمات بديلة ؛

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح التحقيق بالمجلس، تبين على أن هذه العملية لن يترتب عنها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في الأسواق المرجعية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجلة لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 94/ع.ت.إ/2024، بتاريخ 26 من محرم 1446 (فاتح أغسطس 2024)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Abu Dhabi Marine Business And Services Company» عبر PJSC المراقبة الحصيرية لشركة «Navig8 Topco Holdings Inc» عبر اقتناء 100% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن الفرع المذكور خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 5 ربيع الآخر 1446 (9 أكتوبر 2024)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه برئاسة السيد عادل بوكبير، وعضوية السيدين رشيد بنعلي وعبد السلام بنعبو.

الإضاءات :

عادل بوكبير.

عبد السلام بنعبو.

رشيد بنعلي.